صحيفة وقائع

المساواة وعدم التمييز

أحرار ومتساوون
الأمم المتحدة

المساواة وعدم التمييز

تعد المساواة وعدم التمييز من المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. فمن حق كل إنسان، دون تمييز، أن يتمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في أن يعامَل على قدم المساواة أمام القانون، والحق في الحماية من التمييز لأسباب مختلفة من بينها الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

القوانين والسياسات التمييزية

تعد قوانين الدول وسياساتها - والتي ينبغي أن تحمي كل فرد من التمييز - مصدر التمييز المباشر وغير المباشر ضد ملايين المثليات جنسياً، والمثليين جنسياً ، ومزدوجي الميل الجنسي، ومتحولي الهوية الجنسانية في جميع أنحاء العالم. ففي أكثر من ثلث بلدان العالم، يتم تجريم العلاقات الجنسية الخاصة القائمة على التراضي بين أشخاص من نفس الجنس. فهذه القوانين تنتهك الحق في الخصوصية والحق في عدم التمييز، وكلاهما يكفله القانون الدولي، مما يعرّض الأفراد لخطر الاعتقال، والمحاكمة، والسجن، بل وعقوبة الإعدام في خمسة بلدان على الأقل.

وتشمل الأمثلة الأخرى للتدابير التمييزية: منع ذوي الميول الجنسية المثلية من تولي وظائف معينة، وفرض قيود تمييزية على حرية التعبير والمظاهرات العامة، والحرمان من الاعتراف القانوني بالعلاقات الجنسية بين أشخاص من نفس الجنس. وتطالب دول كثيرة متحولي الهوية الجنسانية بالخضوع للتعقيم كشرط للحصول على اعتراف قانوني بهويتهم الجنسانية، وبدون ذلك يضطر الكثيرون إلى العيش على هامش المجتمع، مع استبعادهم من الوظائف العادية، والرعاية الصحية، والتعليم، وحرمانهم من الحقوق الأساسية الأخرى.

لا تَقُلْ «مثلياً جنسياً»

تعد حرية التعبير مهددة في أجزاء من أوروبا الشرقية وأفريقيا بواسطة سلسلة من القوانين ومشاريع القوانين التي تهدف إلى حظر «التشجيع العام للمثلية الجنسية». وغالباً ما تواجه جماعات المثليين قيوداً تمييزية وعمليات حظر على عقد اجتماعات عامة. فقد تم حظر مسيرات الفخر الخاصة بالمثليين في بعض المدن؛ وفي مدن أخرى حيث نظمت هذه المسيرات، لم تتخذ السلطات تدابير فعالة لحماية المشاركين، مما أدى إلى وقوع هجمات عنيفة من جانب جماعات النازية الجدد والمتطرفين الآخرين.

التمييز الاجتماعي

يعاني الأشخاص الذين يُنظر إليهم على أنهم مثليي الميول الجنسية من الوصم الاجتماعي، والإقصاء، والتحيز في العمل، وفي البيت، وفي المدرسة، وفي مؤسسات الرعاية الصحية، وفي جوانب أخرى كثيرة من حياتهم. ويمكن أن يُطرد هؤلاء الأشخاص من وظائفهم، وأن يتعرضوا للتسلُّط في المدرسة، وأن يُحرموا من العلاج الطبي المناسب، وأن يُطردوا من منازلهم، وأن يلفظهم آباؤهم، وأن يُرغموا على دخول مؤسسات العلاج النفسي، وأن تُرغم النساء المثليات على الزواج أو الحمل، وأن تُلوّث سمعتهن. وبالنسبة لحاملي صفات الجنسين، غالباً ما يبدأ التمييز بعد الولادة، حيث يخضع الأطفال والأولاد المخنثون للتدخلات الجراحية وتدخلات أخرى تجرى لهم دون موافقتهم أو الموافقة المستنيرة لآبائهم بقصد التخلص من فروق الخنوثة.

مسؤولية الدولة

تتحمل الدول التزاماً قانونياً بأن تتأكد من أن قوانينها وسياساتها لا تميز ضد الأفراد على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، وأن الإطار القانوني يوفر حماية ملائمة من مثل هذا التمييز الذي تمارسه أطراف ثالثة. ويتجاوز هذا الالتزام اعتبارات الثقافة، والتقاليد، والدين. فيجب على جميع الدول، بصرف النظر عن تاريخها أو خصوصياتها الإقليمية، ضمان حقوق جميع الأفراد. وتعد الحكومات التي ترفض حماية حقوق ذوي الميول الجنسية المثلية في حالة انتهاك للقانون الدولي.

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

مظاهر التقدم الأخيرة

بذلت بعض الدول في السنوات الأخيرة جهداً أكيداً لتعزيز حماية حقوق المثليين. فقد تم اعتماد سلسلة من القوانين الجديدة، من بينها قوانين تحظر التمييز وتعاقب على جرائم الرهاب من المثلية الجنسية، وتعترف بالعلاقات بين أشخاص من نفس الجنس، وتسهل لمتحولي الهوية الجنسانية الحصول على الوثائق الرسمية التي تعبّر عن نوع الجنس الذي يفضلونه.

وقد دأبت آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة منذ أوائل تسعينات القرن الماضي على إبداء قلقها إزاء الأشكال المتكررة والمتطرفة لانتهاكات حقوق الإنسان ضد المثليين. وتشمل هذه الآليات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات لرصد امتثال الدول للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وكذلك المقررين الخاصين، والخبراء المستقلين الآخرين الذين يعينهم مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في التحديات الملحة لحقوق الإنسان والإبلاغ عنها.

وفي عام 2010، وفي خطاب تاريخي عن المساواة بين ذوي الميول المثلية في نيويورك، طالب بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة باتخاذ تدابير من أجل التصدي للانتهاك والتمييز ضد المثليين: «إننا كرجال ونساء من أصحاب الضمائر نرفض التمييز عموماً، ولا سيما التمييز القائم على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسانية. وعندما يكون هناك توتر بين المواقف الثقافية وحقوق الإنسان العالمية، يجب أن تفوز حقوق الإنسان.»

نقاط العمل

بالنسبة للدول:

» تجريم العلاقات الجنسية القائمة على التراضي بين بالغين من نفس الجنس.

اعتماد قوانين مناهضة للتمييز تحظر التمييز القائم على الميول الجنسية والهوية الجنسانية في العمل، والتعليم، والرعاية الصحية، وتحديد الهوية.

» إنفاذ قوانين تسهّل الاعتراف القانوني بنوع الجنس الذي يفضله الشخص دون المطالبة بالتعقيم، أو إجراء جراحة لإعادة تحديد نوع الجنس، أو أي إجراءات أو علاجات طبية أخرى. وإلغاء القوانين التي تطالب بتعقيم الأشخاص الذين أجريت لهم جراحة لإعادة تحديد نوع الجنس.

» ضمان حصول موظفي إنفاذ القانون، والرعاية الصحية والتعليم، ورجال القضاء، وأفراد قطاعات الخدمات الأخرى على التدريب الملائم حتى يتمكنوا من ضمان معاملة المثليين جنسياً على قدم المساواة.

» اعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ التشريعات المناهضة للتمييز في جميع قطاعات المجتمع.

بالنسبة لوسائل الإعلام:

» تقديم صورة موضوعية ومتوازنة عن ذوي الميول المثلية وشواغلهم الخاصة بحقوقهم.

» إفساح المجال لإسماع صوت أفراد وجماعات المثليين في التغطية الصحفية، والتلفزيونية، والإذاعية.

بالنسبة لك ولأصدقائك والأفراد الآخرين - سواء كانوا أو ليسوا من المثليين:

» تكلم صراحة عندما تشاهد أي شكل من أشكال التمييز ضد المثليين.

» إذا كنت أنت أو أصدقاؤك أو أفراد من أسرتك تعتقدون أنكم من ضحايا التمييز بسبب ميولكم الجنسية أو هويتكم الجنسانية، اتخذوا إجراءات خاصة بحقوق الإنسان عن طريق توجيه رسائل بالبريد الإلكتروني إلى موقع urgent-action@ohchr.org

» لا تفترض أن كل شخص آخر هو من المغايرين جنسياً : استفسر عما إذا كان الشخص له عشير بدلاً من افتراض أن له زوجة، إن كان رجلاً، أو زوج، إن كانت امرأة.

» لا تفترض أن جميع متحولي الهوية الجنسانية والمخنثين هم من المثليات جنسياً أو المثليين جنسياً - فقد يكونون من المغايرين جنسياً أو مزدوجي الميول الجنسية.